



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟

سألنا فضيلة الشيخ محمد صالح المنجد (رحمته الله) عن: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأنها تلبسها ليعلموا أنها رجل، وهذا منكر عظيم، قال الله تعالى: ﴿لَا يَجْعَلُونَ لِمَا ظَهَرُوا لِلنَّاسِ غَيْبًا وَلَا يَكْفُرُوا بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [البقرة: 175].
والله أعلم.

[صحيح] [متفق عليه]

هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، لأنها تلبسها ليعلموا أنها رجل، وهذا منكر عظيم، قال الله تعالى: ﴿لَا يَجْعَلُونَ لِمَا ظَهَرُوا لِلنَّاسِ غَيْبًا وَلَا يَكْفُرُوا بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [البقرة: 175].
والله أعلم.

<https://sunnah.global/hadeeth/ml/show/65016>

